

لَهَا، كَمَا تَقُولُ: بِنِي أُمَّكَ، وَأَخِيكَ<sup>(١)</sup> وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

[ شرح غريب كتاب القبلة ]<sup>(٢)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الكرائيس) في حديث مالك

وفي كتاب «الاقضاب في غريب الموطأ» للبيروني - رحمه الله تعالى - : «غَدَيْقَةٌ: تصغير غَدَقَةٍ، فالغَدَقَةُ: الكثيرة الماء، قال تعالى: ﴿مَاءٌ غَدَقًا﴾ . وقال سُحنون في كتاب «التفسير» لابنه: معنى ذلك أنها بمنزلة ما يفور من العين. وقال ابن الأثير: الغَدَقُ: المطر الكثير القَطْرِ. قديكون التصغير أريد به التَّعْظِيمُ، كما قال عمر في ابن مسعود: «كُنَيْفٌ مِثْلُ عِلْمَاءٍ...» وقال غيره: «غَدَيْقَةٌ» مفتوحة العين مكسورة الدال على مثال طريقة، قال: والفقهاء يروونه: «غَدَيْقَةٌ» بضم الغين وفتح الدال على لفظ التصغير، ولا يعرف ذلك اللغويون. قال الشيخ - وفقه الله تعالى - وقال الباجي - فيما أخبرنا به أستاذي أبو علي بن غزلون عنه - أهل بلدنا يروونه: «غَدَيْقَةٌ» على التصغير، وقد حدثنا أبو عبد الله الصوري الحافظ وضبطه لي «غَدَيْقَةٌ» بالفتح، وقال: هكذا حدثني به عبد الغني، عن حمزة الكناني». يقول الفقير إلى الله تعالى عبدالرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه -: نص البيروني عن الاستذكار: ١٦٤/٦، والمنتقى: ٣٥٥/١. وبينما عمر بن أبي ربيعة لم يردا في ديوانه،

ويغلب على الظن أنهما من شوارد القصيدة التي مطلعها في الديوان: ٤٤١

أَلَا يَا بَكْرُ قَدْ طَرَفَا  
خَيْالٌ هَيْجَ الرُّفْقَا

وهما في «الأغاني».

(١) في الأصل: «وأختك».

(٢) الموطأ رواية يحيى: ١٩٣/١، ورواية أبي مُصعب: ١٩٧/١، ورواية محمد بن الحسن:

١٠١، ورواية سُويد: ١٤٥، ورواية القعني: ٢٨٤، والاستذكار: ١٩٦/٦، والتعليق على

الموطأ: ١٣٣/١، والمنتقى لأبي الوليد: ٣٣٥/١، والقبس: ٣٨٩/١، وتنوير الحوالك:

١٩٩/١، وشرح الرُرْقاني: ٣٩٠/١، وكشف المُعْطَى: ١٢٩.

الذي رَوَاهُ عن إِسْحَاقَ بنِ عبدِاللهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ، عن رَافِعِ بنِ إِسْحَاقَ<sup>(١)</sup>، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِمِصْرَ يَقُولُ: «وَاللَّهِ مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِهَذِهِ الكَرَابِيسِ؟ وَقد قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ [إِلَى] الغَائِطِ أَوْ البَوْلِ فَلَا يَسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا؟» [١/٩٢ رقم (٤)].

قال عبدالمملك: الكرابيس: هي المراحيس، واحدها كرباس<sup>(٢)</sup>.

قيل لعبدالمملك: وهل يُكره [٢١] استقبال القبلة واستدبارها بالمراحيس؟ وما تفسير النهي الذي نهى عنه رسول الله ﷺ عن ذلك؟

قال عبدالمملك: قد روى مالك، عن ابن عمر أنه قال: «إن ناساً يقولون إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس، وقد ارتقيت على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله ﷺ على لبنين<sup>(٣)</sup> مستقبل بيت المقدس لحاجته».

قال عبدالمملك: وإنما تفسير النهي عن ذلك الذي رواه أبوأيوب في الصحراء، وتفسير جواز ذلك الذي رواه ابن عمر في الكنف المبنية، وأصل ما نهى عنه في الصحاري وفي غير الكنف؛ من أجل أن الله ملائكة سيّاحين، فضلاً عن الحفظة، يصلون لله في الأرض فنهى عن استقبال القبلة واستدبارها بالببول والتعوط من أجل صلاتهم. والكنف بيوت بُنيت للنتن ليست مصلى لأحد.

- وسألنا عبدالمملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

(١) بعده في «الموطأ»: «مولى لآل الشفاء»، وكان يقال له: مولى أبي طلحة».

(٢) قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٣١٢/١ «وأما قوله في الحديث: كيف أصنع

بهذه الكرابيس؟ فهي المراحيس، واحدها كرباس مثل سربال وسرايل، وقد قيل: إن

الكرابيس مراحيس الغرف، وأما مراحيس البيوت فإنه يقال لها: الكنف».

(٣) مفردها: لبنه وجمعها: لبن.

[الذي رواه] عن زيد بن رباح [وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ] (١)، عن أبي عبد الله (٢) الأغرّ، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي مَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» [١/١٩٦ رقم (٩)].

قال عبد الملك: كان مالكٌ يَقُولُ: تَفْسِيرُهُ أَنَّهُ يُفْضَلُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ دُونَ فَضْلِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَالِكًا وَغَيْرَهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَفْضَلُونَ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَأَهْلُ مَكَّةَ يَفْضَلُونَ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قال عبد الملك: وليس الأمرُ في ذلك عندي على ما قال مالكٌ وأهل المدينة، بل الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِائَةِ صَلَاةٍ، وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَا سِوَاهُ (٣) مِنَ الْمَسَاجِدِ بِأَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِ الْمَقْدَسِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ مِنْ مَسَاجِدِ الْأَمْصَارِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَا سِوَاهُ مِنْ مَسَاجِدِ الْحَارَاتِ وَالْعَشَائِرِ بِخَمْسِ وَسَبْعِينَ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ مِنْ مَسَاجِدِ الْحَارَاتِ وَالْعَشَائِرِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِخَمْسِ وَعَشْرِينَ صَلَاةً، بِهِذَا جَاءَتْ الْأَثَارُ، وَأَنَّ فِي حَدِيثِ مَالِكِ الْأَوَّلِ الَّذِي ابْتَدَأْنَا بِشَرْحِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢٢].

(١) عن «الموطأ» رواية يحيى.

(٢) في «الموطأ»: «سلمان الأغرّ» وفي طبعة الدكتور بشار من «الموطأ»: ٢٧٢/١ قال: «ولفظه «سلمان» وإن كانت صحيحة لكنّها لم ترد في شيء من النسخ ولا في التمهيد.»

(٣) في الأصل: «سواها».

حينَ قال: «صلاةٌ في مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيما سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ» فقد أبان أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ - حينَ استثناءه - لا فضلَ لِمَسْجِدِهِ عَلَيْهِ .  
 وحدثني أصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، عن ابنِ وَهْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيما سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ» .

[ شرحُ غريبِ كتابِ الْقُرْآنِ ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن ابنِ شهابٍ، عن عروة بنِ الزبيرِ، عن عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا ما تيسَّرَ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup> [ ١ / ٢٠١ رقم (٥) ] .

قال عبدُ الملكِ: معنى قولِهِ: «على سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»<sup>(٣)</sup> على سَبْعَةِ أَوْجِهٍ فِي اللَّفْظِ وَمَعْنَاهَا واحِدٌ، مثل أن يكونَ الْحَرْفُ يَنْصَرِفُ فِي لَفْظِهِ عَلَى سَبْعَةِ أَوْجِهٍ وَمَعْنَاهَا واحِدٌ مثل قولِكَ لِلرَّجُلِ: قِيلَ وَيُقَالُ، وَهَلُمَّ وَجِيءٌ، وَاتِ، وَإِلَيْنَا، وَهَلْهْنَا، فَالْلَفْظُ فِي هَذَا كُلُّهُ مُخْتَلَفٌ، وَمَعْنَاهُ واحِدٌ، وما أشبهَ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ فَهُوَ مِثْلُهُ .

(١) الموطأ رواية يحيى: ١٩٩/١، والاستذكار: ٩/ ٨، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ٢٣٧/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد: ٣٤٣/١، والقَبَسُ: ٣٩٧/١، وتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ: ٢٠٣/١، شرح الزُّرْقَانِي: ٧/٢، وكشف المَعْطَى: ١٣٢ .

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مِنْهُ ما تيسَّرَ» .

(٣) لشيخ الإسلام الإمام القُدوة العالمة تقي الدِّينِ ابنِ تَيْمِيَّةَ - رحمه الله - رسالة فِي تفسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ وَشرح معناه منشورة مفردة، وهي موجودة فِي كتابه الشامل (الفتاوى) ولدي نسخة خطيةٌ مِنْهَا بخطه رحمه الله .